

ذلك فيكون موتونا وبه قال **حدثنى** باله نزار ولا في ذر بالجمع **عرو بن عبا**
 بفتح العين وعباس بالوحدة البصري قال **حدثننا عبد الرحمن**
 ابن مهدي قال **حدثننا سفيان الثوري عن ابي قيس** عبد الرحمن بن
 غزوان **عن عرو بن عبيد** بن جابر بن ابي شريك قال قال الله
 يعني بن مسعود في النبي وابنه ابن واخت لا ترضين بها بقضاء
النبي صلى الله عليه وسلم او قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترضين
النصف ولا بنته الا ابن السدس وما بقى وهو الثلث
فلا تخت بالنصف وثبت لابي ذر او قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم ولديك سبق قريب **باب ميراث الاخوان**
والاخوة الامان والذکور ربه قال **حدثننا عبد الله بن عثمان**
 ابن جبلة الملقب بعبدان المروزي قال **خبرنا عبد الله بن**
المبارك المروزي قال **خبرنا سبعة** برأحاج **عن محمد بن المنكدر**
ابن ذر سمعت جابر الانصاري رضي الله عنه قال **دخل علي** يتسديد
 اليه النبي صلى الله عليه وسلم **يعودني** **را ناري** **فدعا** **بوضوء**
 بفتح الواو عيا يتوضا به **فوضوا** **تم** **ففتح** **بالتون** **والضاد** **المعجمة**
والحا **المهملة** **ومش** **علي** **بشده** **بهم** **الياء** **من** **وضوءه** **الماء** **الذي**
 توضا به **فأفتت** **عقلت** **بوسول** **الله** **عالي** **اخوات** **فوزلت**
اية الغرايض ومطابقه الحديث في قوله انما اخوات فانه يقتضي
 انه لم يكن له ولد واستشبهت منها المولف اخوة بطريق الاولى
 وقدمت اخوات في الذكر المنصوح بهن في الحديث واما الاخوة والاخوات
 من الابوين اذ انفردوا فكانوا ادا لم يولد له جميع المال وكذا الجماعة
 واللاخت البرة والنصف للاختين فصاعدا الثلثان فانما اجتمع
 الاخوة والاخوات فلذلك كمثل خط الانثيين بينهن القرآن
 واما

واما الاخوة والاخوات فلذلك كمثل خط الانثيين بينهن القرآن واما
 الاخوة والاخوات للاب عندنا نزار فكل اخوة والاخوات للابوين
 ان في المسئلة وهي زوج واهوا واخوان لا م واخوان الابوين المسئلة
 من ستة الزوج النصف ثلاثة وللأم السدس منهم واحد والاخوين
 من الام الثلث سهمان يسار كما فيه المصنف للابوين واما الاخوة
 والاخوات للام فللواحدة منهم السدس سواء كانوا ذكورا واناثا
 ولا يفضل الذكر منهم على الانثى والحديث سبق في اول الفهرست
هذا باب **باب ميراث** **الاخوان** **والاخوة** **الامان**
 ان يستحق برونك في الكلافة ولا يستغنى طلب الفتوى يقال
 استفتيت الرجل في المسئلة فافتاني انما وفتيا وها اسمان
 وضما وضع الا فتا ويقال افتيت فلان في رواية رافعا قال تعالى
 يوسف ايها الصديق افتيتني في سبع نزلت ومعنى الفتا اظهار
 المشكل **قال الله ليقتكم في الكلافة** متعلق بفتيكم على اعاد الثاني
 وهو اختيار البصريين ولو عمل الاولى لا ضري الثاني وله نظائر
 في القرآن كتولته تعالى هاؤمرا فتوا كتابيهما الكلافة الميت الذي لا ولد
 له والاولاد وهو قول جمهور اللغويين وقال به علي بن مسعود والذكي
 والاولاد فقط وهو قول عمر والذكي لا ولد له فقط او من لا يرثه ميت
 ولا يرثه على هذه الاقوال فالكلافة اسم الميت وقيل الكلافة اسم للورثة
 معدا الابوين والولد قاله قطرب واختاره ابو بكر رضي الله عنه
 وسواء ذلك لان الميت يذهب طرفيه تكلفه الورثة اي احاطوا
 بهم جميع جهاته وفي المراسيل لابي داود عن ابي سحن عن ابي سلمة
 ابن عبد الرحمن جازجل فقال برسول الله ما الكلافة قال من لم
 يتزوج له اولاد ولا فمورثته كلالته وفي مواضع التنزيل كان

مسئلة

كان ذكر الوارثين والاشنان
 الثلث بينهم بالسوية
 سواء